

بَصَرَةُ الْقَاصِدِ

إِلَى عِلْمِ الْمَقَاصِدِ



صَنَعَهُ مَعَالِي السَّنَخِ اللَّهُ كَثُورٌ

صَاحِبُ بَرِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدٍ الْعُصَيْمِيِّ

عُضُوهُ هَيْئَةٍ كِبَارٍ أَعْلَمَاءُ وَالدِّسُّ بِالْطَّرَمَيْنِ بِشَّرِيفَيْنِ
غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِأَسَاتِيذِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلرَّحْمَنِ حَيْثُ فَقَّهَا
عُبَيْدُهُ حَتَّى غَدَا مُفَقَّهَا
أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ عَلَى الْمِنَّةِ
مُسْتَفْتِحًا بِحَمْدِهِ لِمَا اكْتَنَنَ
مُقَفِّيًا لِلْحَمْدِ بِالصَّلَاةِ
مَعَ السَّلَامِ فِعْلَةَ التُّقَاةِ
عَلَى مُحَمَّدٍ خَتَامِ الْأَنْبِيَا
وَأَلِهِ وَصَحْبِهِ بِلَا رِيَا
وَبَعْدُ إِنَّ الْعِلْمَ بِالْأَحْكَامِ
مِنْ أَنْفَعِ الْعُلُومِ لِلْأَنْامِ (٥)
وَأِنَّمَا يَذَرِيهِ ذُو رِعَايَةٍ
لِغَايَةِ التَّشْرِيعِ فِي السَّعَايَةِ

مُسْتَظْهِرًا مَقَاصِدَ الشَّرِيعَةِ
وَمُذَرِّغًا لِلْحِكْمَةِ الْمَنِيعَةِ
فَهَاكَ خُذْ مَنْظُومَةً عَزِيزَةً
لَطِيفَةً فِي فَنِّهَا وَجِيزَةً
سَمِّيْتُهَا تَبْصِيرَةً لِلْقَاصِدِ
كَاشِفَةً مَعَالِمَ الْمَقَاصِدِ
تُفِيدُنَا كَمَالَ ذِي الشَّرِيعَةِ
مُوصِلَةً لِلرُّتَبِ الرَّفِيعَةِ (١٠)
بِهَاتِمَامُ آلَةِ الْفَقِيهِ
فِي الدَّرَكِ لِلْأَحْكَامِ وَالتَّفْقِيهِ
وَحَدُّهَا قَوَاعِدُ كُلِّيَّةٍ
مَنَازِلُ الْحُكْمِ بِهَا مَرْعِيَّةٍ
بِالْجَلْبِ لِلْخَيْرَاتِ وَالْمَصَالِحِ
وَالدَّرْءِ لِلشُّرُورِ وَالْقَبَائِحِ

وَيَمْتَنِعُ أَنْ يَرْفَعَ الْكُلِّيَّةَ
تَخَلُّفٌ إِنْ جَاءَ فِي الْجُرْئِيَّةِ
وَكَوْنُهَا يُدْرَى مِنَ التَّنْزِيلِ
وَسُنَّةٍ مَعَ مَسَلِكِ التَّغْلِيلِ (١٥)
وَلَحْظُهَا يَدُورُ بِانْتِظَامٍ
فِي رَوْضَةِ الْأَحْكَامِ لِلْإِسْلَامِ
أَقْسَامُهَا ثَلَاثَةٌ تَبِينُ
ضَرُورَةَ وَحَاجَةَ تَحْسِينِ
دَلِيلِهَا يُنَالُ بِاسْتِقْرَاءِ
شَرِيعَةٍ جَلِيلَةٍ الْأَنْحَاءِ
فَمَا يَكُنْ فِي رَعِيهِ مُرَاقِبَهُ
أَنْ تَضْلَحَ الدُّنْيَا كَذَاكَ الْعَاقِبَةُ
فَقُلْ ضَرُورَةُ ثِقَامٍ أَضْلَا
وَعَيْرُهَا يَجِيءُ بَعْدُ وَضْلَا (٢٠)

بِحِفْظِ دِينِ مَالِنَا وَالْعَقْلِ
وَالنَّفْسِ وَالْأَغْرَاضِ ثُمَّ النَّسْلِ
مِنْ جِهَةِ الثَّبَاتِ وَالْوُجُودِ
كَالْعِلْمِ وَالزَّوْاجِ وَالسُّجُودِ
وَتَارَةً تَحْقِيقُهَا بِالدَّفْعِ
لِمُفْسِدٍ كَالْحَدِّ قُلِّ وَالْمَنْعِ
وَبَعْدَهُ الْحَاجِيُّ ذُو اعْتِدَادِ
مُفْتَقِرٌ إِلَيْهِ فِي الْعِبَادِ
مِنْ جِهَةِ التَّوْسِيعِ وَالتَّيْسِيرِ
وَمَنْعِ تَضْيِيقٍ مَعَ التَّعْسِيرِ (٢٥)
كَالْجَمْعِ فِي الْأَسْفَارِ لِلصَّلَاةِ
وَالدَّرءِ لِلْحُدُودِ فِي الشُّبُهَاتِ
وَبَعْدَهُ نَوْعُ الْمُحَسِّنَاتِ
مَا جَاءَ فِي مَبَاهِجِ الْعَادَاتِ

أَوْ عُدَّ فِي مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ
كَالتَّزَكُّ لِدَلِيلِ الْوَسْطَانِ
وَالنَّذْبِ لِلصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ
وَالْأَكْلِ بِالْيَمِينِ وَالسَّلَامِ
وَلَيْسَ وَاحِدٌ بِلَا تَكْمِيلِ
فَطَالِعِ الْأُصُولَ يَا خَلِيلِي (٣٠)
فَفِي ضَرُورَةٍ مَعَ الْحَاجِي
مَا قَدْ أَتَى تِمَّةَ الْأُصْلَى
كَالْحُكْمِ بِالْإِظْهَارِ لِلشَّرَائِعِ
وَالْفِطْرِ فِي الْأَسْفَارِ لِلْمُسَارِعِ
وَذَلِكَ رَأَوْهُ فِي التَّحْسِينِ
كَأَدَبِ الْأَخْدَاطِ عِ تَبْيِينِي
فَهَذِهِ خَاتِمَةُ الْحَسَنَاءِ
كَمَلْتُهَا فِي رَحْلَةِ الْأَخْسَاءِ

مُحَمَّدًا وَشَاكِرًا لِلرَّبِّ

مُسْتَغْفِرًا مِنْ زَلَّتِي وَذَنْبِي (٣٥)

